

مشروعية الرمي قبل الزوال في أيام التشريق

خالد المصلح

الرمي قبل الزوال في اليوم الثاني عشر للعلماء فيه ثلاثة اقوال. الجمهور على انه لا يجوز. ونحن لا نذكر الاقوال حتى يكون الانسان على بصيرة. ولا يدهش يقول انا ما ادري انه في قول ثاني هذا القول الاول والقول الثاني انه يجزئ في آ آ اليوم الثاني عشر آ -

00:00:00

فقط آ وهناك قول ثالث. نعم. بانه يجزئ في الايام كلها. آ قبل الزوال. آ اقرب هذه الاقوال الى الصواب انه يجزئ قبل الزوال ولا حرج في الرمي قبل الزوال الا ان السنة ان لا يرميها الا بعد الزوال. ذلك ان اه - 00:00:24

الرمي الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فعل غايته انه فعل. صح انه قال خذوا عني مناسككم لكن هذا لا يعني ان كل ما فعله لا يجوز تجاوزه انما ما فعله منه ما هو واجب ومنه ما هو ركن ومنه ما هو سنة فبالتالي اجاب على الادلة والنظر - 00:00:44

بها تتبين به مراتب العمل من حيث الركنية ومن حيث الوجوب ومن حيث السنية. ليست ثمة دليل وجلي وقاطع في كون الرمي لا يجزئ قبل ذلك. غاية ما هنالك وهو اقوى ما يستدل به القائلون بانه لا يرمي الا بعد الزوال - 00:01:04

حديث ابن عمر حديث ابن عمر في صحيح الامام مسلم عفوا في صحيح الامام البخاري من حديث عن وبرة انه سأل ابن عمر فقال له متى يرمي الحاج. لا لا ليس للنبي صلى الله عليه وسلم. هذا وضع يسأل ابن عمر. نعم. تابعي يسأل صحابي. ممتاز. يقولوا متى -

00:01:24

الرمي. متى يرمي الحاج؟ فقال له ابن عمر لاحظ الجواب. قال اذا رمى امامك فارميه. قال له اذا رمى امامك فارمه معنى هذا انه ليس هناك توقيت فصل لانه لو كان في توقيت فصل وحد منتهي - 00:01:44

علق الامر بفعل الامير والامام لانه يمكن ان يرمي الامام قبل الزوال ممكن ان يرمي الامام قبل الزوال ابن عمر ما قال له الا بعد الزواج انما قال اذا رمى امامك فارمي فارمي. يقول فاعدت عليه السؤال متى يرمي الحاج وكأنه يقول انا ما علي وقت رمي الامام انا -

00:02:04

اسأل عن متى يرمي بالتهديد؟ الذي رأى الرمي الذي رماه النبي صلى الله عليه وسلم. فقال ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحين فاذا زالت الشمس رمت اه فبين له متى رمى النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان فيما يظهر والله لو كان ابن عمر يرى انه لا

يجوز الرمي قبل ذلك - 00:02:24

كما اناقض الرمي لما اناط وقت الرمي فهذا في الحقيقة لا يدل انما التحين هو يمكن ان يتحين الانسان وقت السنة ليس التحين يكون للواجب ويكون للسنة ولا يلزم ان يكون ذلك دالا على الوجوب صريحة - 00:02:44

الكلام هذا نذكره لاجل ان نبين ان المسألة فيها سعادة فيها سعة وفيها خلاف والادلة فيها ليست بصريحة. نعم ثم لو كان الامر يعني آ قولاً واحداً لم اتجاوز الانسان اجماع العلماء لان اجماع العلماء قاطع ويدل على ان ثمة ما يستند - 00:03:04

اليه في الدلالة لكن المسألة خلافية فطاووس وعطاء ورواية عن ابي حنيفة ونقل عن جماعة من الحنابلة على ان الرمي جائز قبل الزواج فلما يعني التشنيع انا ما اقول لك ان تختار ما تشاء لكن عندما يأتي حاج ويقول انا رميت قبل الزوال بناء على فتوى -

00:03:24

من عالم يجب ان لا يتعرض له ولا يقال له يا اخي ثانية الا ان يقول انت ما الذي تدين الله به وانا اقلدك هنا هذه مسألة اخرى لكن لما اسألك انا والله رميت وكان رميه باء مبنيا على قول انا يعني يظهر لي انه ليس من المناسب ان يؤمر بالاعادة وقد بنى قوله على -

او عمله على قول من اقوال اهل العلم وهو قول له اعتباره وله حجته وان كان الجمهور على خلافه - 00:04:04